

منشور عدد 40

الموضوع : حول تضمين عمليات الحالة المدنية

وبعد، لقد بلغني أن بعض الهياكل الصحية العمومية لا تعتني بتضمين الحالة المدنية للولادات مما ينتج عنه عدة صعوبات وأخطاء تتعلق باحترام الآجال القانونية للإعلام وبالمعلومات الضرورية المطلوبة وعدم وضوح في كتابة الأسماء والألقاب.

لذا، ولتفادي هذه الوضعيات ونظرا لما يكتسيه التدقيق في الإرشادات من أهمية بالغة لتضمين الحالة المدنية فإني أدعوكم للإهتمام بالإجراءات والتراتب الجاري بها العمل والإلتزام بما يلي:

- يتعين على القابلات أو العون المكلف بذلك القيام بتدوين كافة البيانات المتعلقة بالمولود وفق محتوى دفتر الإعلام بالولادة مع التثبيت في التنصيص على الإسم الثلاثي للأب وللأم وذلك اجتنابا لأي التباس وخطأ في هذا الشأن.
- الحرص على تسليم شهادات ترسيم الولادات في أقرب وقت حتى يتسنى الإعلام بها في الآجال المحددة والمضبوطة بقانون الحالة المدنية.

وإني أولى عناية خاصة لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل حزم ودقة.

وزير الصحة العمومية

كاتبة الدولة
لدى وزير الصحة العمومية
الإمضاء: نزيهة العكيخ

المرسل إليهم السادة :

المديرون الجهويون للصحة العمومية (

المديرون العاونون ومديرو المستشفيات) للتنفيذ

(والمعاهد والمراكز المختصة

مديرو الإدارة المركزية (للإعلام